

أمر رئاسي عدد 64 لسنة 2022 مؤرخ في 31 جانفي 2022 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية حول الضمان الاجتماعي مبرمة بتاريخ 25 مارس 2019 بين الجمهورية التونسية والكونفدرالية السويسرية.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أفريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات،

وعلى المرسوم عدد 7 لسنة 2022 المؤرخ في 31 جانفي 2022 المتعلق بالموافقة على الاتفاقية حول الضمان الاجتماعي المبرمة بتاريخ 25 مارس 2019 بين الجمهورية التونسية والكونفدرالية السويسرية،

وعلى الاتفاقية حول الضمان الاجتماعي المبرمة بتونس بتاريخ 25 مارس 2019 بين الجمهورية التونسية والكونفدرالية السويسرية.

يصدر الأمر الرئاسي الآتي نصّه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على الاتفاقية حول الضمان الاجتماعي المبرمة بتونس بتاريخ 25 مارس 2019 بين الجمهورية التونسية والكونفدرالية السويسرية.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر الرئاسي بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 جانفي 2022.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد